[249] عن محمد بن بشير الاحول، عن ابن جبلة، عن عيسى بن أعين، عن معلى بن خنيس قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام: يقول: من الامر محتوم، ومنه ما ليس بمحتوم ومن المحتوم خروج السفياني في رجب. 132 - نى: ابن عقدة، عن علي بن الحسن، عن العباس بن عامر، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة، عن عبد الملك بن أعين قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فجرى ذكر القائم عليه السلام فقلت له: أرجو أن يكون عاجلا ولا يكون سفياني، فقال: لا والله إنه لمن المحتوم الذي لابد منه. 133 - نى: ابن عقدة، عن علي بن الحسين، عن محمد بن خالد الاصم، عن ابن بكير، عن ثعلبة، عن زرارة، عن حمران بن أعين، عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام في قوله تعالى: " فقضى أجلا وأجل مسمى عنده " (1) قال: إنهما أجلان: أجل محتوم، وأجل موقوف، قال له حمران: ما المحتوم ؟ قال: الذي لا يكون غيره، قال: وما الموقوف ؟ قال: هو الذي لله فيه المشية قال حمران: إني لارجو أن يكون أجل السفياني من الموقوف، فقال أبو جعفر عليه السلام: لا والله إنه من المحتوم. 134 - نى: ابن عقدة، عن محمد بن سالم (2)، عن عبد الرحمن الازدي عن عثمان بن سعيد الطويل، عن أحمد بن مسلم، عن موسى بن بكر، عن الفضيل عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن من الامور امورا موقوفة وامورا محتومة وإن السفياني من المحتوم الذي لابد منه. 135 - نى: محمد بن همام، عن الفزاري، عن عباد بن يعقوب، عن خلاد الصائغ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: السفياني لابد منه، ولا يخرج إلا في رجب، فقال له رجل: يا أبا عبد الله ! إذا خرج فما حالنا ؟ قال: إذا كان ذلك فالينا.

---

(1) الانعام: 2، والحديث في المصدر ص 161. (2) كذا في المصدر ص 161 وفي الاصل المطبوع: " أحمد بن سالم " وهو غير معنون.